

مشروع قانون لدفع النمو الاقتصادي

باسم الشعب،
وبعد مصادقة مجلس نواب الشعب.
يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه:



الفصل الأول : يضاف إلى الفصل 10 من القانون عدد 23 لسنة 2008 مؤرخ في 15 أبريل 2008 و المتعلق باللزمات مطابق جديداً في ما يلي نصيبيما :

- المشاريع ذات الأهمية الوطنية والمشاريع الكبرى التي تضبط معايير تصنيفها والإجراءات المعتمدة لتجسيده بمقتضى أمر حكومي .
- المشاريع التي تقوم بها الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمراكز الفنية والجامع المهنية المشتركة و ذلك في إطار مشاريع نموذجية وعلى سبيل التجربة.

الفصل 2 : يضاف إلى أحكام الفصل 10 من القانون عدد 49 لسنة 2015 مؤرخ في 27 نوفمبر 2015 يتعلق بعقود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص نقطة رابعة في ما يلي نصها :

4. لإنجاز المشاريع ذات الأهمية الوطنية والمشاريع الكبرى التي تضبط معايير تصنيفها والإجراءات المعتمدة لإنجازها بمقتضى أمر حكومي " .

الفصل 3 : مع مراعاة أحكام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية، يتم تغيير صلوحية الأراضي التي من أجل بعث المشاريع ذات الأهمية الوطنية والمشاريع الكبرى بقرار من الوزير المكلف بالفلاحة والوزير المكلف بالتعهير وفق مقتضيات الأمر عدد 386 لسنة 1984 المؤرخ في 7 أبريل 1984 المتعلق بتركيب وطرق سير العجان الفنية الاستشارية الجبوية للأراضي الفلاحية وذلك بعد معاييرها من قبل لجنة فنية تحدث بمقرر من الوزير المكلف بالفلاحة والوزير المكلف بالتعهير.



و تضبط معايير تصنيف المشاريع ذات الأهمية الوطنية و المشاريع الكبرى و
الإجراءات المعتمدة لإنجازها بأمر حكومي:

الفصل 4: يجري العمل بهذا القانون لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ نشره بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية.

٢٠١٦ / ٥ / ٥

مجلس نزراب الشخص
المواردات
٢٠١٦ سبتمبر ٥
رموز الإدارات / مسدود

الجمهورية التونسية

رئاسة الحكومة

شرح أسباب

مشروع قانون يتعلق بدفع النمو الاقتصادي

في إطار دفع الاستثمار العمومي والخاص وإعتبارا للفترة الاستثنائية التي تمر بها بلادنا والتي تقتضي إتخاذ جملة من الإجراءات العاجلة للرفع من سق إيجار المضاريع لخلق مواطن الشغل والمساهمة في التنمية داخل الجهات تم إعداد مشروع القانون المعروض الذي يهدف إلى سن أحكام استثنائية لنفع الاستثمار.

ويهدف مشروع القانون المعروض أساسا إلى تمكين الأشخاص العموميين من إبرام عقود لزمنات وعقود شراكة بين القطاعين العام والخاص بالتعاون العابر إذا تعلق موضوعها بإيجاز مشاريع كبرى أو مشاريع ذات أهمية وطنية أو بمشاريع يعهد بإيجازها إلى الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمرافق الفنية والجماعات المهنية المسئولة وذلك في إطار مشاريع نموذجية.

وتعتبر الحالات المنصوص عليها في مشروع القانون المعروض حالات إضافية للتفاوض المباشر المنصوص عليها في القانون والتراث المنطبقة على العقود المذكورة.

كما نص مشروع القانون المعروض على أن تغير صنوفية الأراضي المرتبة ضمن مناطق الصيانة والمناطق الفلاحية الأخرى الضرورية لإنجاز المشاريع الكبرى أو المشاريع ذات الأهمية الوطنية تم بقرار مشترك من الوزير المكلف بالفلاحة - الوزير المكلف بالتعهيد عوضا عن أمر حكومي، وهو ما يمكن من تبسيط الإجراءات وختصار الأجال.

هذا وقد تمت الإحالة إلى أمر حكومي لتحديد ومعايير تصنيف المشاريع الكبرى والمشاريع ذات الأهمية الوطنية، كما تم تحديد أجل 3 سنوات لتطبيق هذه الأحكام الاستثنائية.

ذلك هي أهم أهداف مشروع القانون المعروض.